

منه واذا اشتهع بمن مؤجداً للشفيع باختيار ان شاء اخذها
بمن حال وان شاقص حتى ينفض الاجد ثم ياخذها واذا
انقسم الشركاء العقار فلا شفيعه لجارهم بالقسمة
واذا اشترى داراً فالتم شفيع الشفعة ثم ردها للشرك
بختيار روية او شرط او عيب نقصاً فيه شفيعه للشفيع فان
يؤدها بغير قضا او تقاض او فلتشفيع الشفعة والله اعلم
كذلك الشركة على ضربين شرك املاك وشرك
عقود وشركة الاموال العينية برشها رجلاً او بغيرها
ولا يجوز لاحدهما ان يتصرف في نصيب الاخر الا باسمه ولا يرد
شهما في نصيب صاحبه كالجيرة والضرب الذي في شركة العقود
وهو على اربعة اوجه مفاوضة وعنان وشركة الضامع وشرك
الوجوه فاما شركة المفاوضة فهو ان يشرك الرجلان
في شئ او يباين في مالهما او يقرضهما او يبيعهما فبجوز بين احدهما
المساكين الباقين العاقلين ولا يجوز بين اخو والمملوك ولا
ولا بين البصير والباقي ولا بين المالك والملك وتنعقد

بشرط ان يكونا من جنس واحد
وأن يكونا من نفس واحدة
وأن يكونا من مال واحد
وأن يكونا من وقت واحد
وأن يكونا من مكان واحد
وأن يكونا من نفس واحد
وأن يكونا من مال واحد
وأن يكونا من وقت واحد
وأن يكونا من مكان واحد
وأن يكونا من نفس واحد
وأن يكونا من مال واحد
وأن يكونا من وقت واحد
وأن يكونا من مكان واحد
وأن يكونا من نفس واحد
وأن يكونا من مال واحد
وأن يكونا من وقت واحد
وأن يكونا من مكان واحد

على الوكالة والحكم الكفالة وما يشترطه كل واحد منهما يمكنه
على الشركة اذ طفا اهلها وكسوتهم وما يلزم كل واحد منهما
من الدين وما يد لاعتما بغيره الا بشرا كالاخر ضامن له وان
ورث احدهما مالاً تصرفه الشركة او وهب له ووصل الى يد
بطلت المفاوضة وصارت الشركة عناناً ولا تنعقد الشركة
اذا بدراهم والدنانير والفلوس النافعة ولا يجوز ما
سوى ذلك الا ان يتعامل الكائن كالنبيس والبقرة ففصل الشركة
بهما وان اراد الشركة بالجره في كل واحد منهما نصف
ماله بنصف ماله الاخر ثم عقد الشركة فاما شركة العنان
فتنعقد على الوكالة ووكفالة وتصريح النفاضل
في المال ويجوز ان يتساويا في المال وينفاضل في الزعم ويجوز
ان يعقدها كل واحد منهما ببعض ماله دون بعض ولا تصح
اذا بينا ان المفاوضة تصح به ويجوز ان يشركا بمن جرته
احدهما درهم ومن جرته الاخر دنانير وما اشتراه صلاحاً
مشهوراً للشركه ولو لم يشتمه ودون الاخر ثم يرجعوا بشركه

بشرط ان يكونا من جنس واحد
وأن يكونا من نفس واحدة
وأن يكونا من مال واحد
وأن يكونا من وقت واحد
وأن يكونا من مكان واحد
وأن يكونا من نفس واحد
وأن يكونا من مال واحد
وأن يكونا من وقت واحد
وأن يكونا من مكان واحد
وأن يكونا من نفس واحد
وأن يكونا من مال واحد
وأن يكونا من وقت واحد
وأن يكونا من مكان واحد
وأن يكونا من نفس واحد
وأن يكونا من مال واحد
وأن يكونا من وقت واحد
وأن يكونا من مكان واحد